



علميون وهذا هو نذيره والكاف ونحوه من العبارات  
وزلة المتكلك مطلعها على المحقق مذهب فارس واحد  
وبهذا عليه المذاق كما هو من البسيط والثانية والثالثة  
وارشادى للطب والكمال والحادي والمدحية ومع  
التسهيل من فاية ابن مهران وتوسيط شيخ المعني  
من الكاف والتذكرة والبصرة والأرشاد وفقيه بن أبيه  
والستك عليه مام المحقق تلخّص من جامع البيان وغيره  
من فوائد على العارض وعلى ابن هارس والكافى والحاصل  
وهؤمه مذهب إلى الفتح ويسفر أعلاه المذاق كما هو من المثلثة  
والبسيط وهذا هو لمعنى العراقيين كما هو من فحص ابن سينا  
وسبط المحيط على الشذوذ ومع التسهيل لأن مقصوم وإن في  
هاشم وإن مهران والملوكي وإن شيئاً وإن يماهده وكفر  
أهل العراق وهو تفسير كافية إلى المزود بمذكرة غيره إلى الدليل  
وهو تسدل الميزان على المكارزين من حوثي وإن سور  
عن ابن شيئاً والستك على المنفصل مع توسيط شيخ المعني  
تلخّص من الكاف والمعنى والمعون والستك عليه مام المعني  
للخلاف من جامع البيان وغيره من شيخه وإن سور وغيره  
إن شيئاً وسبط المحيط على الشذوذ ومع التسهيل  
لمن تقدم عن خلف والستك في المنفصل مع توسيط  
شيخ المعني على البيهقي والعنوان وهو تسلل العلم فلهذا  
وتحقيق الإذرق في هذه الأوجه الدرك السادس مع المفتح

والخالصية في بحث المأذان على أبي التميم وفتح السكت  
على حرف الماء ينبع من الوقت بالتنزيل ثم إلى الماء  
الثانية وسبع الماء طعنه والمذهب والشافعية  
في الفصل دون حرف الماء مع توسيع شرطها من التقل  
من المأذن وفتح السكت وفكان المعني والمعنى واحداً  
حال الماء في المفصل دون حرف الماء على شرطها من التقل  
فلا يلزم من التكملة فتح السكت وفكان المعني والمفهوم واحداً  
حال الماء في المفصل دون حرف الماء على شرطها من التقل  
المرجع عن الفارس في السكت على حرف الماء من التقل  
حال الماء الثانية وسبع الماء طعنه وفتح السكت  
وقدما الصاحب المجري من قوله على عبد الباق وفتح السكت  
حال المفصل دون حرف الماء على شرطها من التقل  
بالسكت حال الماء طعنه والمعني وفتح السكت حال الماء  
ماعنة وفتح ملوك الأمويين عليه شيئاً ولو ثمانين سماتاً  
لهم السكت في شرطها من التقل من الوقت والمفهوم تلفت  
التميم والشافعية والمأذن والثانية وفتح الماء طعنه  
هو مذهب كل من تميم الشافعية وفتح الماء طعنه  
وذلك السكت حال الماء طعنه والمفهوم تلفت  
المسجل في مائة ابن مطر دون حرف الماء طعنه  
والظفر والثانية وفتح الماء طعنات وهو مذهب كل  
مشهود له في الباب بالسكت في شرطها من التقل  
الخلاف في التفسير والغاء المفهوم تلفت الماء طعنه

روي سبع البهـ صـ اسـ عـلـيـ وـ كـ مـ منـ شـ يـ الـ رـ وـ الـ اـ حـ وـ لـ مـ يـ صـ عـ لـ فـ قـ جـ جـ

الـ قـ اـنـ عـ دـ اـ هـ الـ كـ لـ اـمـ هـ الـ تـ زـ لـ عـ لـ الرـ سـوـلـ الـ رـسـوـلـ الـ مـكـ تـرـ بـ فـيـ الـ مـصـادـقـةـ الـ مـعـاـفـةـ الـ مـنـعـ الـ مـنـعـ الـ نـعـاـتـ اـ تـ اـ

بـ لـ اـ شـ هـ نـ

صـيـدـ

مـدـاـقـلـاتـ عـلـمـ بـكـيـفـيـةـ اـدـاـكـلـاتـ الـقـ اـنـ وـ اـخـلـاـقـ فـيـ هـاـ مـشـرـقـ هـاـ لـ اـنـ تـ اـ

مـقـرـىـ

فـوـ ضـوـعـ هـذـاـ الـعـلـمـ كـلـاتـ الـقـ اـنـ لـاـنـ مـوـضـعـ كـلـ عـلـمـ مـاـيـجـ فـيـ عـلـمـ الـرـاـيـةـ لـاـ

بـحـثـ عـنـ اـعـزـ اـلـمـ كـلـاتـ الـقـ اـنـ اـخـلـاـقـ فـيـ اـعـاـدـ رـفـاـقـ فـيـ اـعـاـدـ وـهـرـاـ وـهـرـاـ وـهـرـاـ وـهـرـاـ وـهـرـاـ

وـ الـكـلـاتـ جـمـيـعـ الـكـلـاتـ وـ هـيـ مـرـكـبـةـ مـنـ الـمـرـفـ قـصـارـ الـمـهـنـوـعـ الـمـرـفـ حـرـقـ مـيـنـ

وـهـرـفـ مـعـاـنـيـهـ لـكـنـ وـعـنـ وـاـلـمـلـيـعـ وـاـنـ وـعـيـرـاـ وـاـلـاـدـ مـاـلـيـ وـفـالـلـاـنـ الـمـرـفـ الـرـاـيـاـ

وـهـيـ اـشـنـانـ اـيـهـاـ اـصـلـ وـفـرـعـ فـاـلـمـوـقـعـهـ وـعـزـزـوـنـ يـتـالـلـاـهـ وـهـذـهـلـلـاـهـ عـرـبـةـ

اـبـهـتـ الـلـيـ وـ الـمـرـفـ الـلـيـ وـ قـصـانـ اـيـهـاـ قـسـمـ صـرـوـ فـرـعـ اـضـيـعـ وـهـوـدـهـاـ

فـيـ الـقـ اـنـ وـقـيـضـتـ الـمـرـفـةـ الـمـسـتـهـ وـالـمـلـمـالـةـ وـالـمـلـفـلـظـ وـهـادـ الـمـشـوـ

وـهـذـهـ خـفـاتـ وـهـذـهـ سـيـقـعـهـ وـهـيـ تـاـيـيـهـ كـهـنـاـهـ مـنـعـيـهـ وـهـيـ الـشـرـتـ لـيـسـ بـرـجـوـهـ

فـيـ الـقـ اـنـ

تـوـرـيـدـ الـقـ اـنـ عـدـ الـقـ اـنـ

وـكـلـ مـاـ وـاـنـ وـبـ خـوـ

وـهـذـهـ مـقـرـىـسـ رـاحـتـاـلـيـوـ

وـهـيـ اـسـنـادـ اـهـوـ الـقـ اـنـ